الكل فافهم قوله نعم يرد عليه ان يكون مبادى الكنه آه لعلك تقول ان المبادى
الوجه ان كانت ذاتية له فيكون عرضية لذى الوجه فانه وان صح مشاركة حقيقة
فى بعض الذاتيات لكن لا يصح المشاركة فى جميع الذاتيات واذا كانت عرضية
لذى الوجه فلا يكون مبادى لكنه وان كانت عرضية للوجه لم يكن مبادى الكنه
فلا اشرك لكن ينبغى لك ان تعرف ان هذا موقوف على امتناع حصول
الكنه فى الرسم ولم يقم عليه دليل الى الآن وما استدل به بعض الاجلة فقد
تكلمنا عليه فى حواشينا لشرح المواقف ثم لا يذهب عليك ان الذى يلزم
بعد التدقيق من كلام هذا المحقق انه لا يمكن تصور كنه ما ولو كنه الوجه لانه
كلما قصد تحصيله بالاكتساب يجب سبق معرفته على هذا الاكتساب
والمعرفة المقدمة عن الاكتساب لا يصح فانها ايض يحصل بالنظر ولا بد من
معرفته سابقا عليها وهكذا والحاصل انه لا يتعين معرفته ولو بالوجه حتى
يبتدء منه الحركة الاولى للاكتساب وح لا يرد عليه شىء فافهم قوله او متعاقبة
آه اعلم ان الفلاسفة جوزوا تسلسل المتعاقبات من جانب الماضى وانكروا
جريان البرهان فيها واما عدم جريان هذا البرهان فيها فلان سلسلة
المتعاقبات بتمامها غير موجودة انما الموجود قدر متناه لان كل قدر وجد منها
انما وجد بعد انعدام قدر موجود قبله فالسلسلة الغير المتناهية المتعاقبة
مجموعة مركبة من القدر الموجود والمعدوم فلا يقبل التضعيف فى نفس الامر
بعدها بل هذا الا كتضعيف المجموع من الواقعى والعنقاء واذا تقرر هذا
فنقول ان من شرط جريان هذا البرهان الاجتماع وح لا ينفع ههنا فى
ابطال التسلسل فى مبادى النظر فان مبادى النظر من مبادى المطالب
لا يجب اجتماعها اصلا واذا لم يجتمع لا يجرى فيها هذا البرهان فتدبر تدبرا

صادرنا وكل الامور الى الله تعالى قوله فان فيه كلاما ظاهرا آه فقد تقرر
بانه اذا وجد سلسلة غير متناهية كان فيها الاثنانات غير متناهية
فمجموعات الاثنين غير متناهية والاحاد ايض غير متناهية فمجموعات الاثنين
غير متناهية ومجموعه للاحاد ايض غير متناهية والاول ضعف الثانى فجرى
البرهان ويتم وانت لا يذهب عليك انه ان اراد الاثنانات الموجودة اى
العارضة لاجزاء السلسلة فسلم انها غير متناهية وضعف الاحاد
لكن ليست الزيادة بعد انصرام احاد المزيد عليه بل الزيادة انما هى فى
الطرف لان كل اثنين اثنين من هذه المجموعات زائد على واحد واحد وان
اراد ان العقل يجمع هذه الاثنانات فيحصل سلسلة ويجمع الاحاد فيحصل
سلسلة ويحكم بان احاد السلسلة الاولى ضعف احاد السلسلة الاولى
ضعف احاد السلسلة الثانية وزيادة الزايد بعد انصرام احاد المزيد عليه
فهذا الجمع والحكم من اختراعات العقل لا يلزم منه التناهى فى نفس الامر
فافهم قوله قلت ممنوع آه حاصله ان الزوجية الانقسام بمتساويين و
الفردية الانقسام الى زايد او ناقص بواحد او عدم الانقسام عما من
شانه الانقسام بعد التزئيد والتنقيص وغير المتناهى لا ينقسم الا
بقسمين احدهما متناه والاخر غير متناه زائد على الاول بمراتب غير متناهية
فغير المتناهى لا يتصف بشىء من الزوجية والفردية ولو تنزلنا وسلمنا
ان الفردية عدم الانقسام بمتساويين نقول هذا المفهوم اعم مما احد قسميه
ناقص بواحد ومما احد قسميه ناقص يا زيد من واحد والذى يصير منقسما
بمتساويين الاول لا القسم بتزئيد واحد او تنقيصه هو القسم الاول
لا القسم الثانى وغير المتناهى فرد بهذا المعنى ويجوز ان يكون من القسم الثانى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)